

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٥٧٣
بتاريخ:	٢٠١٧/٢/٢٢

ملف رقم: ٣٩٦٥/٢/٢٢

السيد المهندس/ رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمساحة

تحية طيبة وبعد...

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (١٢٦) المؤرخ ٢٠٠٩/٧/١٢ بشأن النزاع القائم بين الهيئة المصرية العامة للمساحة وجهاز حماية أملاك الدولة بمحافظة الإسكندرية بخصوص مطالبة الهيئة للجهاز أداء مبلغ مقداره (١٤١٢٦٧١) مليون وأربعمائة واثنا عشر ألفاً وستمائة وواحد وسبعون جنيهاً باقى قيمة أعمال الرفع المساحى، وأعمال الخرائط لموقع أملاك الدولة بمحافظة الإسكندرية.

ونفيد: أن الموضوع عُرض على هيئة الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ٨ من مارس عام ٢٠١٧م، الموافق ٩ من شهر جمادى الآخرة عام ١٤٣٨هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن عدول الجهة طالبة الرأى عن طلبها يستوجب حفظه.

وعلى هدى ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للمساحة طلب بالكتاب المؤرخ ٢٠١٤/٤/١٥م حفظ الموضوع، وذلك على سند من أنه جارى التنسيق بين الهيئة العامة للمساحة وجهاز حماية أملاك الدولة بمحافظة الإسكندرية لحل النزاع ودياً.



مجلس الدولة بجمهورية
مصر العربية
مركز المعلومات والجمعية
لقسمى الفتوى والتشريع

فمن ثم لا يكون هناك وجه للاستمرار في نظر الموضوع، ويغدو متعيناً حفظه لعدول الجهة الإدارية طالبة عرض النزاع عن طلبها.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع، إلى حفظ طلب عرض النزاع المائل.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٢٠١٧/ ٢/ ٥٠



رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
يحيى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

المستشار/

رئيس
المكتب الفني
المستشار/ مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة
معتز/

مجلس الدولة
مركز المعلومات والجمعية العمومية
لقسمي الفتوى والتشريع